



جمهورية مصر العربية
الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة
رئيس الجهاز

قرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة

رقم (٨٦) لسنة ٢٠١٩

باستحداث تقسيم تنظيمي للإدارة الاستراتيجية

بوحدات الجهاز الإداري للدولة

رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى قانون الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة الصادر بالقانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٢ لسنة ١٩٥٩ بإنشاء مكاتب للتخطيط في الوزارات

والمؤسسات العامة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢٥ لسنة ١٩٨١ بإنشاء مكاتب للمتابعة بوحدات

الجهاز الإداري للدولة ووحدات القطاع العام؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٣٤ لسنة ٢٠١٤ بتحديد اختصاصات وزير

التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٨٥ لسنة ٢٠١٦ بتشكيل لجنة قومية لإدارة

الأزمات والكوارث والحد من المخاطر بمجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٤٦ لسنة ٢٠١٨ باستحداث تقسيمات تنظيمية في

وحدات الجهاز الإداري للدولة؛

وبعد الاطلاع على الدليل الاسترشادي المعد من وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح

الإداري؛

ولمصلحة العمل؛



جمهورية مصر العربية
الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة
رئيس الجهاز

قرر

(المادة الأولى)

تتخذ كل وزارة أو مصلحة أو جهاز حكومي أو هيئة عامة أو وحدة محلية، الإجراءات اللازمة لتطوير أو استحداث تقسيم تنظيمي للإدارة الاستراتيجية في هيكلها التنظيمي، يتبع السلطة المختصة أو الوكيل الدائم أو السكرتير العام أو الأمين العام بحسب الأحوال.

وتتولى وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري تقديم الدعم الفني اللازم لتلك الوحدة لكل من التقسيمات التنظيمية الفرعية "التخطيط الإستراتيجي والسياسات"، "المتابعة والتقييم"، "إدارة المشروعات" إن وجد.

كما تتولى اللجنة القومية لإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر بمجلس الوزراء تقديم الدعم الفني اللازم للتقسيم التنظيمي الفرعي "إدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر".

(المادة الثانية)

يهدف التقسيم التنظيمي للإدارة الاستراتيجية إلى المشاركة في إعداد الخطة الاستراتيجية للوحدة في ضوء استراتيجية الدولة للتنمية المستدامة، ووضع آليات وبرامج تنفيذها ومؤشرات أدائها، ومتابعة وتقييم ما يتم إنجازه منها، والتنبؤ بالأزمات والكوارث والمخاطر المتوقعة ووضع خطط مواجهاتها والتقليل من آثارها.

(المادة الثالثة)

يختص التقسيم التنظيمي للإدارة الاستراتيجية بالآتي :

- 1- وضع الإطار العام للخطة الاستراتيجية للوحدة في ضوء استراتيجية الدولة للتنمية المستدامة والتأكد من ربط الأولى واستجابتها للثانية.

٢



جمهورية مصر العربية
الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة
رئيس الجهاز

- ٢- إعداد الخطة الاستراتيجية للوحدة بعد التشاور مع كافة الأطراف المعنية داخل الوحدة وعرضها على السلطة المختصة.
- ٣- التنسيق مع التقسيمات التنظيمية المعنية بالوحدة لترجمة إستراتيجية الوحدة إلى سياسات ومشروعات وبرامج ذات مستهدفات ومؤشرات أداء.
- ٤- التأكد من الاتساق بين الخطة الإستراتيجية والخطط التشغيلية وموازنة الوحدة.
- ٥- التفاوض مع الوزارة المعنية بالتخطيط فيما يتعلق بتمويل الخطة الاستثمارية للوحدة.
- ٦- وضع مؤشرات الأداء الكلي والتشغيلي للوحدة فيما يتعلق بمستهدفات الخطط الاستراتيجية والتشغيلية وإعداد الإجراءات اللازمة لتصحيح المسار.
- ٧- متابعة تنفيذ برامج ومشروعات الخطة السنوية ومقارنتها بالخطة الاستراتيجية.
- ٨- إعداد الخطط والسياسات والسيناريوهات لمواجهة الأزمات والكوارث ومتابعة تنفيذها وإعداد الحلول المناسبة لمواجهتها والتقليل من أثارها .
- ٩- تقييم مدى إنجاز الأهداف وإعداد تقارير تقدم وتقارير إنجاز، والاستفادة من نتائجها في إعداد الخطط الإستراتيجية المستقبلية.
- ١٠- إدارة المشروعات الموجودة بالوحدة وفقاً للأسس العلمية المعتمدة.
- ١١- تقديم المقترحات للسلطة المختصة بشأن تطوير الخطة الاستراتيجية والخطط التشغيلية للوحدة.
- ١٢- العمل على وضع خطط وموازنات البرامج والأداء موضع التنفيذ الفعلي.
- ١٣- ضمان تحقق التميز المؤسسي للوحدة .



جمهورية مصر العربية
الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة
رئيس الجهاز

١٤-التنسيق مع كل من وزارة التخطيط ومركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء كل فيما يخصه.

١٥-العمل على نشر ثقافة التفكير الاستراتيجي من تخطيط وسياسات ومتابعة وتقييم وإدارة أزمات ومخاطر وإدارة مشروعات، واقتراح برامج بناء وتنمية القدرات اللازمة لتمكين الموظفين بالتقسيم التنظيمي والوحدة ككل من أداء أعمالهم بشكل أكثر دقة وكفاءة.

١٦- ما يستند إلى التقسيم التنظيمي من مهام أخرى تقع ضمن اختصاصاته.

(المادة الرابعة)

يتكون التقسيم التنظيمي للإدارة الاستراتيجية من عدة تقسيمات تنظيمية فرعية يتحدد مستواها التنظيمي وفقاً للهيكل التنظيمي للوحدة وعدد موظفيها واختصاصاتها وغيرها من المعايير التي يحددها الجهاز، وهذه التقسيمات التنظيمية الفرعية هي:

- التقسيم التنظيمي الفرعي للتخطيط الاستراتيجي والسياسات.
 - التقسيم التنظيمي الفرعي للمتابعة والتقييم.
 - التقسيم التنظيمي الفرعي لإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر.
- ويجوز أن يكون هناك تقسيم تنظيمي يختص بإدارة المشروعات في حالة توافر مشروعات ممولة من خارج الموازنة أو في حالة التحول نحو خطط وموازنات البرامج والأداء.

(المادة الخامسة)

يختص التقسيم التنظيمي الفرعي للتخطيط الاستراتيجي والسياسات بما يأتي :



١. المشاركة في مراجعة وتحديث استراتيجية التنمية المستدامة للدولة المصرية وتمثيل الوحدة في كافة أعمالها والتأكد من ربط استراتيجية الوحدة بها.
٢. إعداد الإطار العام لخطة الوحدة متضمنة الأهداف والخطط طويلة ومتوسطة وقصيرة المدى، وتحديد المراحل والمدد الزمنية لتنفيذها بالتنسيق مع كافة التقسيمات التنظيمية داخل الوحدة.
٣. المشاركة في إعداد برامج ومشروعات الخطة وتحديد آليات تنفيذها وذلك بالتنسيق مع كافة التقسيمات التنظيمية ذات العلاقة داخل وخارج الوحدة.
٤. العمل على تطوير مؤشرات الأداء (الكمية والنوعية) وتحديثها بشكل مستمر وأدوات القياس الخاصة بها بالتنسيق مع الجهات المعنية في الوحدة ووفق نهج تشاركي مع الفئات المستهدفة.
٥. وضع سياسات تنفيذ الخطط وتحديد توقيتات زمنية لكل مرحلة من مراحلها وإبلاغها إلى التقسيمات التنظيمية المعنية داخل الوحدة.
٦. ربط منظومة التخطيط بالوحدة مع الجهات التابعة - إن وجدت - لضمان اتساق الأهداف والمشروعات وتوثيق المخرجات الخاصة بها.
٧. وضع التصورات البديلة للخطط المرورية بالمشروعات وتحديد أولويتها وتحديد مدة كل مرحلة وأهدافها وطبيعتها العمل فيها وتكاليفها ومصادر تمويلها وعرضها ومناقشتها مع جهات الاختصاص داخل الوحدة تمهيداً لإقرارها.
٨. إجراء التعديلات الضرورية على مسار الخطط والمشروعات في ضوء تقارير المتابعة والتقييم والمشكلات التي تعترض التنفيذ.

٥



٩. العمل على توفير التمويل اللازم لمشروعات الخطة سنوياً سواء من الموازنة العامة للدولة أو من خارجها (تمويل ذاتي، منح، غير ذلك) واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لذلك من خلال التواصل والتفاوض مع الجهات المختصة.

(المادة السادسة)

يختص التقسيم التنظيمي للمتابعة والتقييم بما يأتي :

١. إعداد وتطوير ومراجعة وتحديث نظام للمتابعة والتقييم للخطة الاستراتيجية والخطط السنوية والخطط التشغيلية للوحدة بما يشمل الإطار المنطقي وإطار النتائج، والنظام المحوسب لضمان قدرة الوحدة على رصد وجمع وتوثيق نتائج وأثار الخطط والبرامج والمشروعات ومدى تحقيقها للأهداف الموضوعية.
٢. المراجعة الدورية لنظام المتابعة والتقييم الخاص بالوحدة وتحديثه وتطويره بما يضمن كفاءة وفعالية العمل وفق الخطط المعتمدة.
٣. متابعة مؤشرات الأداء الكلي والتشغيلي للوحدة فيما يتعلق بمستهدفات الخطط الاستراتيجية والسنوية والتشغيلية واقتراح الإجراءات اللازمة لتصحيح المسار.
٤. تحديد المعوقات التي تواجه التنفيذ مع اقتراح الحلول والتوصيات الخاصة بتذليلها وفقاً لمراحل التنفيذ.
٥. إعداد تقارير الإنجاز الدورية الخاصة بمتابعة سير خطط وبرامج ومشروعات الوحدة، الربع سنوية والنصف سنوية والسنوية للوقوف على مدى تقدم العمل من حيث الإنجاز، ومدى الالتزام بالمستهدفات وبالبرنامج الزمني والموازنة المخطط، ومدى استدامة آثار ونتائج تلك الخطط والبرامج والمشروعات.
٦. إعداد تقارير تحليل المعلومات بما فيها الطرق الفضلى، والدراسات التي توثق هذه الطرق، والدروس المستفادة، والأنشطة التصحيحية.



جمهورية مصر العربية
الجهاز المركزي للتخطيط والإدارة
رئيس الجهاز

٧. إقتراح التعديلات اللازمة على الخطط والبرامج والمشروعات المحددة في ضوء نتائج المتابعة الميدانية.
٨. تلقي الاستفسارات والمقترحات والشكاوى الخاصة بخطة وبرامج مشروعات الوحدة ودراستها وإبداء الرأي بشأنها وتضمينها في التعديلات المقترحة.

(المادة السابعة)

يختص التقسيم التنظيمي لإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر بما يأتي :

١. بناء وتطوير منظومة لإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر داخل الوحدة في ضوء الإطار المؤسسي المتكامل المعد من قبل اللجنة القومية لإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر بمركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لرئاسة مجلس الوزراء تتضمن خطة العمل والتدخلات اللازمة قبل وأثناء وبعد الأزمة أو الحدث.
٢. اتخاذ الإجراءات الوقائية لمنع حدوث الأزمات والكوارث، وحصر المخاطر المتوقعة ووضع خطط لمواجهةها والتقليل من آثارها.
٣. إدارة كافة الاتصالات الخاصة بإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر بالوحدة، وفتح قنوات الاتصال مع الجهات المختلفة.
٤. متابعة الأحداث الطارئة والأزمات والكوارث المختلفة على مستوى الوحدة والاستجابة الفورية للتعامل معها وإبلاغ الجهات المختصة بما يضمن احتوائها وعدم تفاقمها وسرعة السيطرة عليها.
٥. إدارة الأزمات التي تقع في نطاق اختصاص الوحدة التي تقوم سلطاتها المختصة بالتنسيق مع المستوى الأعلى في الأزمات القطاعية أو القومية.
٦. الإدماج الفعال لاعتبارات الحد من مخاطر الكوارث والأزمات في خطط وسياسات الوحدة وبرامجها ومشروعاتها وكافة أنشطتها وأعمالها.

٧



٧. تنمية الوعي داخل الوحدة وبناء ثقافة سليمة للتعامل مع الأزمات والكوارث والمخاطر، والتوعية بأهم وسائل الإنقاذ وكيفية التصرف في حالات الطوارئ، وأرقام الطوارئ وطرق الإبلاغ.

(المادة الثامنة)

يختص التقسيم التنظيمي لإدارة المشروعات بما يأتي :

١. وضع وتطوير خطة عمل واضحة ومعلننة لكافة المشروعات والمبادرات التي تقوم بها الوحدة والتأكد من اتساقها مع الخطة الاستراتيجية للوحدة.
٢. تحديد نطاق عمل كل مشروع ينفذ بالوحدة، وجمع كافة المعلومات المتعلقة بكل مشروع، وتطوير الجداول الزمنية لكل مرحله من مراحل كل مشروع ومتوسط سرعة العمل بكل منها، وتحديد الأنشطة اللازمة لتنفيذها في كل منها والتكلفة الخاصة بكل منها، بحيث يسهل متابعة تقدم العمل في كافة المراحل.
٣. إدارة كافة العمليات المتعلقة بتنفيذ المشروعات التي تتم داخل الوحدة في ضوء تعليمات السلطة المختصة.
٤. تقدير الموارد اللازمة لكل مشروع، وتقدير النفقات الكلية للمشروع من البداية وحتى النهاية، مع توزيعها على المراحل المختلفة وربطها بالإنجاز المتحقق، مع وضع خطة لتدبير الموارد المطلوبة لكل مشروع.
٥. إدارة عمليات التواصل الخاصة بالمشروع سواء الداخلية منها بين التقسيمات التنظيمية المختلفة داخل الوحدة، وكذلك عمليات التواصل الخارجية مع مختلف الأطراف بناءً على توجيهات السلطة المختصة.
٦. المتابعة والتدقيق مع كل الجهات ذات العلاقة بالمشروع لضمان توفير كل ما يتطلبه سير العمل في المشروع في مراحلته المختلفة.



جمهورية مصر العربية
الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة
رئيس الجهاز

٧. وضع معايير معلنة لكيفية تسلم المشروعات عند انتهائها وتوثيق كافة المراحل التي مر بها وحفظها.
٨. الحفاظ على وثائق كافة المشروعات المنفذة بالوحدة في صورة ورقية وأخرى إلكترونية.
٩. القيام بكافة المهام التخطيطية والتنفيذية وتلك المتعلقة بحوكمة المشروعات ومهام إنهاء وإغلاق المشروعات.

(المادة التاسعة)

تدمج أنشطة واختصاصات التقسيمات التنظيمية الحالية بالوحدات في التقسيمات التنظيمية المطورة أو المستحدثت وفقاً للاختصاصات المنصوص عليها في هذا القرار على النحو الآتي:

١. الأنشطة والاختصاصات المتعلقة بالتخطيط في التقسيم التنظيمي للتخطيط الاستراتيجي والسياسات.
٢. الأنشطة والاختصاصات المتعلقة بالمتابعة في التقسيم التنظيمي للمتابعة والتقييم.
٣. الأنشطة والاختصاصات المتعلقة بإدارة الأزمات والكوارث في التقسيم التنظيمي إدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر.

(المادة العاشرة)

يشترط فيمن يشغل إحدى وظائف التقسيم التنظيمي لإدارة الاستراتيجية اجتياز الاختبارات والبرامج التدريبية بنجاح التي تحددها كل من وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري واللجنة القومية لإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر بالاتفاق مع الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة.



جمهورية مصر العربية
الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة
رئيس الجهاز

(المادة الحادية عشر)

تتقدم السلطة المختصة بجميع الوحدات المشار إليها في المادة الأولى من هذا القرار للجهاز المركزي للتنظيم والإدارة باقتراح تطوير أو استحداث التقسيم التنظيمي للإدارة الاستراتيجية وتقسيماته الفرعية المشار إليها في المادة الرابعة، موضحاً به مقرراته الوظيفية وعدد الموظفين المقترح للعمل به وذلك في موعد أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ العمل به.

(المادة الثانية عشر)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار.

(المادة الثالثة عشر)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لنشره.

رئيس

الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة

أ.د/ صالح عبد الرحمن